

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

- 10948 - المسلمون على شروطهم إلا شرطا حرم حلالا أو أحل حراما والصلح بين الناس جائز إلا صلحا أحل حراما أو حرم حلالا .
- (طبّ عد ق عن كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده) والصلح جائز بين المسلمين إلا صلحا أحل حلالا أو حرم حراما .
- (د ق ك عن أبي هريرة ت حسن صحيح هـ ق عن كثير بن عبد الله عن عمرو بن عوف المزني عن أبيه عن جده (ك عنه) وزاد : والمسلمون على شروطهم إلا شرطا حرم حلالا